mroftalp htehaB ni knil muideM

الدرس)41(من كتاب الصوم من صحيح البخاري بالمسجد الحرام

خالد المصلح

الحمد لله رب العالمين. احمده حق حمده له كامل الحمد وجزيل الثناء. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبد الله ورسوله صلى الله عليه وعلى اله وصحبه ومن - 00:00:00

اتبع سنته واقتفى اثره باحسان الى يوم الدين. اما بعد نقرأ ما يسر الله تعالى من الاحاديث في ما يتصل احكام الصيام ونجيب على الاسئلة ان شاء الله تعالى بعد ذلك. سم الله يا اخي - 00:00:20

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين. اللهم آمين. قال الإمام البخاري رحمه الله باب متى يحل فطر الصائم؟ واخبر ابو سعيد الخدري رضي الله عنه حين - 00:00:40

غاب قرص الشمس قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا هشام ابن عمر قال سمعت ابي يقول سمعت عاصم ابن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه وعن ابيه قال قال - 00:01:20

رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقبل الليل منها هنا وادبر النهار منها هنا. وغربت قال حدثنا اسحاق حدثنا خالد عن الشيباني. عن عبدالله بن ابي انفى رضي الله عنه قال كنا مع رسول الله - 00:01:40

صلى الله عليه وسلم في سفر وهو صائم. فلما غربت الشمس قال لبعض قومي يا فلان قم اهلنا فقال يا رسول الله لو امسيت لو امسيت قال انزل فاجتحلنا. قال يا رسول الله - 00:02:10

فلو امسيت قال انزل فاشتحلنا. قال ان عليك نهارا. قال انزل فاشتحلنا. فنزل فتح لهم فشرب النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال اذا رأيتم الليل قد اقبل منها هنا فقد - 00:02:30

قال الصائم هذا الباب فيه بيان متى يحل الفطر للصائم؟ وقد بين الله على ذلك بيانا جليا في اية فرض الصيام حيث قال جل في علاه احل لكم ليلة الصيام الرفث الى - 00:02:50

نسائكم هذا بيان ان الليل ليس محلا للصوم. ثم ذكر الله تعالى ما كان عليه الحال في اول امر وما صار اليه في منتهى الامر حيث قال جل وعلا فالان باشروهن وابتغوا ما - 00:03:10

كتب الله لكم وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر. هذا بيان مبدأ الصيام. واما منتهاه فقد قال فيه جل وعلا ثم اتموا الصيام الى الليل. والليل انما يكون بمغيب - 00:03:30

الشمس فلا يكون ليل قبل ذلك. ولهذا الجواب عن هذا السؤال الذي ترجم له المصنف رحمه الله في هذا الباب باب باب متى يحل فطر الصائم؟ الجواب يحل فطر الصائم بالليل. لكن - 00:03:50

لان الليل قد يلتبس على الناس. اذ ان الشمس عندما تغرب يبقى من ضيائها ووهج نورها ما قد يظن الظال انه لم يأتي وقت الفطر. فجاء بهذه الاحاديث والاثار الدالة - 00:04:10

على ان وقت الفطر الذي يحل به الطعام والشراب وينتهي به التعبد لله عز وجل بالصوم هو بسقوط القرص بمغيب الشمس. فاذا غابت الشمس حل الفطر. ولو بقي بعد ذلك - 00:04:30

نور قوي ووهج شديد فان ذلك لا يؤثر. وساق في هذا اثر عن ابي سعيد الخدري حيث قال وافطر ابو سعيد الخدري حين غاب قرص الشمس. وهذا الفعل الذي نقله عن ابي سعيد - 00:04:50

يستند الى المأثور المعلوم عن النبي صلى الله عليه وسلم. والى دلالة الاية فان الليل يبتدأ بغروب الشمس لا يكون ليل قبل غروب الشمس وساق في ذلك حديثين الاول حديث عمر رضي الله تعالى عنه - 00:05:10

حيث قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقبل الليل من ها هنا وادبر النهار من ها هنا اقبل الليل من جهة المغرب او المشرق اذا اقبل الليل من هؤلاء هؤلاء الاشارة الى المشرق او المغرب الى المشرق - 00:05:30

الى المشرق اذا اقبل الليل من ها هنا يعني من جهة المشرق لان الليل يأتي من جهة المشرق كما ان النهار يأتي من جهة المشرق وادبر النهار منها هنا يعني من جهة المغرب بان غربت الشمس ثم قال صلى الله عليه وسلم - 00:05:50

وغربت الشمس فذكر النبي صلى الله عليه وسلم علامتين للفطر اذا اقبل الليل من ها هنا وادبر النهار من ها هنا وهذا كما ذكرت قد يلتبس على بعض الناس فيظن بقاء النهار لوجود - 00:06:10

بالظياء وقد يتوهم حصول الليل بمجرد اقبال الليل وانما يتحقق ذلك باجتماع هذه العلامات الثلاثة التي ذكرها النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم. وهي اقبال الليل من المشرق وادبار النهار - 00:06:30

الى جهة المغرب ثم اليقين يتحقق بقوله وغربت الشمس. وغروب الشمس هو سقوط القرص في الافق. فالشمس قرص دائري وانما يتحقق الغروب بان يغيب الحاجب الاعلى شمس في الافق فاذا غاب الحاجب الاعلى للشمس في الافق فقد غربت الشمس وتحقق قول النبي صلى الله عليه وسلم - 00:06:50

غربت الشمس ثم قال صلى الله عليه وسلم فقد افطر الصائم قوله فقد افطر الصائم اي حل له الفطر وقال بعض اهل العلم افطر حكما ولو لم يفطر فعلا افطر حكما ولو لم يفطر - 00:07:20

فعلا والصواب من هذين المعنيين ان قوله صلى الله عليه وعلى اله وسلم افطر الصائم اي حل له الفطر ولا يتحقق ذلك الا بالفعل. لانه لو لم يفطر لواصل. وسيأتينا فيما نستقبله ان شاء الله تعالى حكم الوصال - 00:07:40

وهو ان يصل صوم يوم بيوم كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم. فلو كان الصوم بعد غروب الشمس لا صحة له لم يكن للوصال معنى. لكن صوم الليل لا يصح استقلالا - 00:08:00

وانما يصح تبعا. فلو قال قائل هل يصح ان يصوم الانسان ليلا؟ الجواب لا. في الاصل لان الصوم في النهار لكن يصح ان يكون الصوم ليلا تبعا للنهار وهو ما يعرف بالوصال. فان النبي صلى الله عليه - 00:08:20

وسلم كان يواصل ومعنى يواصل انه يصل صوم يوم بيوم فاذا جاء الفطر لم يفطر الليل حتى يطلع عليه فجر ثاني يوم وهو لم يأكل شيئا ولم يأتي شيئا من المفطرات. فيصل صيام يوم بيوم - 00:08:40

فيكون الليل محلا للصوم في حال الوصال فقط. ولهذا قوله صلى الله عليه وعلى اله وسلم فقد افطر الصائم اي حل له الفطر لكن لا يتحقق ذلك الا بالفعل اي بان يفعل ما هو مفطر من المفطرات التي - 00:09:00

منع منها نهارا لكن لو انه دام على امساكه مع نية الصيام كان ايش؟ مواصلا والوصال نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم الى السحر. فمن اراد ان يواصل فله ان يواصل الى السحر اي الى وقت السحور. لكن ليس له - 00:09:20

وان يصل صوم يوم بيوم فذاك من خصائص النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم. ولهذا قوله صلى الله عليه وسلم فقد افطر الصائم اي حل له الفطر وليس معنى هذا انه افطر حكما بمعنى انه لم يكن صائما بل هو على صيامه - 00:09:40

ولهذا يستحب له ان يبادر بالفطر ليفوز بالسنة التي هي من علامات الخيرية في الامة وهو قول وصلى الله عليه وسلم لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر. اذا قوله فقد افطر الصائم اي حل له الفطر. وعليه فان - 00:10:00

ان غروب الشمس مبيح للفطر سواء سمع الانسان مؤذنا او لم يسمع مؤذنا سواء كان في بلد او في فضاء في بر فان الحكم منوط بعلامة ظاهرة يدركها كل احد. وعلى هذا اذا كان الانسان يعاين الشمس ويرى سقوطها فانه لا يحتاج الى ان ينتظر المؤذن حتى يؤذن

- 00:10:20
لانها علامة واضحة. واليوم الناس يستطيعون ان يعرفوا غروب الشمس في الحساب والتقاويم التي تذكر تحديد ساعة غروب الشمس. وعليه فانه اذا كانت الساعة مظبوطة وكان الانسان في مكان مطابق لاحداثيات الساعة التي - 00:10:50
التوقيت فانه لا يحتاج الى ان ينتظر مؤذنا بل متى ما اشارت الساعة التي على التوقيت الدقيق ان الشمس قد غربت فانه يفطر. ولا يقول قائل انه لم يعتمد على النظر. نقول الحساب الدقيق - 00:11:20
لاوقات غروب الشمس لا يختل ولا ينخرم ولا يتخلف فذاك حساب لا لا ليس فيه اشكالية اي ليس في اشكالية حساب الهلال هل ولد الهلال؟ لانه قد يولد ولا يرى؟ والمناق في اه حكم الصيام والفطرة - 00:11:40
برؤيته لا بولادته بخلاف الشمس. فان سيرها دقيق واذا غربت فقد غربت. فالساعات التي تشير الى وقت الغروب لا تأتيها الاشكالية الواردة في موظوع رؤية الهلال. والسبب في هذا ان سير - 00:12:00
دقيق بنحو لا ينخرم. ولهذا تجدون ان حساب الكسوف والخسوف دقيق للغاية يذكرون الدقة في مبدأ الكسوف واكتمالهم اذا كان مكتملا او نهايته اذا كان له نهاية في الكسوف الجزئي وكذلك - 00:12:20
متى ينجلي ويزول بدقة متناهية وهذا ليس لجودة فينا. ولا قوة في ادراكنا انما اهو بديع صنع الحكيم الخبير العليم. قال الله جل في علاه والشمس والقمر بحسبان اي بحساب دقيق لا يختل ولا ينخرب. ونحن لضعفنا يبهرنا ما نتوصل اليه من علم - 00:12:50
قليل يعجب الانسان به. لكن لا يبعد النظر في كثير من الاحيان في المصنوعات والدقة التي توصل اليها الناس الى ما وراء ذلك الى الصانع الذي يسر هذا. ومرة من المرات كنا في مكان مرتفع في بناء عظيم - 00:13:20
له ارتفاع شاهق وكان ثمة في المكان من له اهتمام بالاشارة الى بعض اللفتات في خلق الله وصنعه. فالتفت الي وقال الان الناس اذا رأوا هذا هذا البناء وهذا البرج - 00:13:40
ماذا يقولون؟ يقولون ما احسنه. ما اجمله! ما اتقن صنعه! هذا ما ما هذه الشركة التي نفذت ما اجودها ويأتي المدح والثناء على المخطط وعلى المنفذ وعلى الباني لكن لا لا يتفطن الناس الى امر مهم وهو الله الذي علم الانسان - 00:14:00
ان يصل الى هذا الاتقان. فلا تجد في نظر الناس في مثل هذا التفات الى ان الله هو الذي علم الانسان. الرحمن خلق الانسان علمه البيان. والله اخرجكم من بطون امهاتكم - 00:14:30
لا تعلمون شيئا بالكلية ثم اعطاكم من الادوات والالات ما تتمكنوا به من بلوغ اعلى ما بلغتموه من القدرة في التصنيع وما الى ذلك مما يظهر الناس ويأسر قلوبهم. ذاك شيء من بديع صنعه سبحانه وبحمده. فينبغي للمؤمن ان لا - 00:14:50
اشغله الا يشغله مثل هذا عن الالتفات على قدرة الله. المهم نرجع. اذا اذا كانت الساعة مضبوطة والتوقيت مطابق للمكان لان الاحداثيات تختلف احيانا بدقيقة بدقيقتين في المدن الكبيرة فتجد شرق المدينة يختلف في آآ - 00:15:20
وقت المغرب عن غربها لاتساعها فاذا كان التوقيت مطابقا وليس توقيتا لكل المدينة انما التوقيت للمكان الذي فاذا جاء التوقيت فقد غربت الشمس التي قال فيها النبي صلى الله عليه وسلم اذا اقبل الليل - 00:15:40
هنا والنهار منها هنا وغربت الشمس فقد افطر صائم. اما الحديث الثاني يقول عبد الله ابن ابي اوفى الله تعالى عنه كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر. واختلف العلماء في هذا السفر الذي كان فيه النبي صلى الله عليه وسلم - 00:16:00
قالوا انه سفر غزوة بدر وقيل انه سفر الفتح لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يحفظ عنه سفر في رمظان الا في غزوة بدر وفي غزوة الفتح. لم يحفظ عنه سفر في رمظان في غير هذين - 00:16:20
الحدثين اما بدر فمستبعد. لان عبد الله بن ابي اوفى لم يكن ممن شهد غزوة بدر. فتعين ان السفر في قوله كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر انه سفر غزوة الفتح. انه السفر الذي في السنة الثامنة في - 00:16:40
الفاتحة فيقول وهو صائم اي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان صائما في سفره فلما غربت الشمس اي القرص قال النبي صلى الله عليه وسلم لبعض القوم ولم يبين عبد الله من المراد بذلك فقيل - 00:17:00

انه بلال وقيل غير ذلك والذي يظهر انه بلال لانه كان يخدم النبي صلى الله عليه وسلم. قال لبعض القوم يا فلان قم فازدح نجدح الجدح والسلام. الجدح هو تحريك السويق في الماء. الجدح هو تحريك السويق - 00:17:20

في الماء فقال له اجدح لنا اي حرك السويق في الماء وذلك نوع من الشراب كان يشربه النبي صلى الله عليه وسلم في بعض احيانه فيضعون السويق وغيره من الاشياء في الماء لاجل - 00:17:40

تطييب الماء وازالة ما يمكن ان يكون من تغير طعمه او لونه او رائحته. ولهذا كان يخلط مع الماء اشياء كثيرة فقال النبي صلى الله عليه وسلم انزل فاجدح لنا للجدح هو استعمال عود في تحريك الماء بشيء فيه. فقال يا رسول - 00:18:00

الله هذا الذي قال له النبي صلى الله عليه وسلم انزل فاجدح لنا. قال يا رسول الله لو امسيت لو امسيت يعني لو انتظرت المساء. والمساء يطلق على وقت متسع من بعد صلاة الظهر الى الليل الى غسق الليل كل - 00:18:20

هذا مساء كل هذا مساء لكن المساء المحقق هو بعد غروب الشمس والعرب تطلق المساء على وذاك لكن المساء الذي في هذا السياق المراد به الليل ولذلك قال للنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله لو - 00:18:40

يعني لو امهلت وانتظرت حتى تغرب الشمس. قال انزل فاجدح لنا. اي ان النبي صلى الله عليه وسلم اعاد عليه الطلب بان ينزل ويعد لهم ما يفطرون به. فقال الرجل للنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله ان عليك - 00:19:00

نهارا قال مرتين لو امسيت لو امسيت وفي الثالثة اعاد عليه ان عليك نهارا اي ان عليك بقية من صيامك وهو ما بقي من النهار الذي كان يظنه نتاج الظوء والوهج المتبقي بعد غروب الشمس. فقال النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم انزل فاجدح لنا - 00:19:20

فنزل فجدح اي فما كان منه الا ان امتثل ما امر به النبي صلى الله عليه وسلم لانه اتضح له ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن غافلا ولم يكن في قوله متوهما بل قال ذلك عن علم وادراك - 00:19:50

ليس بعد التنبيه الثالث من تنبيه. ولذلك فنزل رضي الله تعالى عنه فجدح لهم اي فخلطا الماء بما يخلط به. فشرب النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم. اي فافطر من ذلك الشراب الذي - 00:20:10

اعده له هذا الصحابي ثم قال اي بعد ان افطر وبادر الى الفطر لم يشتغل النبي صلى الله عليه وسلم بالتعليم بل بادر الى الفطر فقال اذا رأيت بعد ان افطر قال اذا رأيتم - 00:20:30

الليلة قد اقبل منها هنا فقد افطر الصائم. اي اذا جاء الليل من المغرب ولو بقي شيء من ضوء النهار ونور الشمس بعد غروبها فقد افطر الصائم. فقد افطر الصائم فدل ذلك على - 00:20:50

ان بقاء ضياء الشمس بعد غروبها ليس مانعا من الفطر. هذا الحديث فيه جملة من الفوائد من فوائده جواز الصوم في السفر. فالنبي صلى الله عليه وسلم صام وهو مسافر. فهذا الخبر - 00:21:10

فيه انه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر وهو صائم. وقد اختلف العلماء رحمهم الله فيما يتعلق بالصيام في السفر اي ما افظل الصوم؟ ام الفطر؟ ولهم في ذلك مذاهب واقوال. وارجح الاقوال ان - 00:21:30

ذلك يختلف باختلاف حال الانسان. فان قوي على الصوم فليبادر اليه. وان كان الصوم يضعفه في السفر فليأخذ بالرخصة بالفطر فانه قد قال النبي صلى الله عليه وسلم ان صمت لمن سأله عن سبغ الصوم قال ان افطرت - 00:21:50

فحسب وان صمت فلا بأس او فلا جناح. فدل ذلك على ان انه اذا كان ثمة ما يكون من المشقة او ما يحتمل من المشقة فان الافضل الفطر وينهى عن الصوم عندما يكون في ذلك مشقة - 00:22:10

محققة ولذلك لما رأى النبي صلى الله عليه وسلم رجلا قد ظلل واجتمع عليه الناس قال ما قالوا صائم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ليس من البر الصوم في السفر. فدل هذا على انه اذا - 00:22:30

كان الصوم في السفر يترتب عليه مشقة او يترتب عليه تعب زائد عن المعتاد فانه او ينهى عنه اما المشقة التي تحتمل فان الافضل الفطر ولو صام فلا بأس. وكذلك - 00:22:50

اذا كان الصوم يفوت على الانسان خدمة من يحتاج الى خدمته وهو مسافر فالاولى له ان يبادر الى الفطر فان النبي صلى الله عليه

وسلم كان في سفر من مع اصحابه فنزلوا فقام المفطرون فضربوا الاغبياء واعدوا وهيئوا - 00:23:10
والمكان وقعد الصائمون. فقال النبي صلى الله عليه وسلم ذهب المفطرون اليوم بالاجر من حيث خدمة اخوانهم ومن حيث خدمة اخوانهم والقيام على مصالحهم. والمقصود ان الصوم في السفر جائز الا ان يكون فيه مشقة. واما - 00:23:30
افضل فالافضل على حسب ما يكون من حال الانسان. فان كان يقوى على الصيام فانه حسن وان كان يشق عليه مشقة اكتمل فالافضل له الفطر وان كان يشق عليه مشقة تلحقه عناء وتعبا فيقال له ما قال النبي صلى الله عليه وسلم ليس من البر - 00:23:50
الصوم في الصغر وفيه من الفوائد مبادرة النبي صلى الله عليه وسلم الى الفطر في اول وقته وعدم انتظار الظلم التي يكون فيها الليل محققا بل بمجرد مغيب الشمس فانه يحل للصائم الفطر فانه يحل - 00:24:10
الفطر ولو بقي الظوء وفيه من الفوائد مراجعة العالم. وصاحب المنزلة فيما يمكن ان يكون قد خفي عليه فان الصحابي رضي الله تعالى عنه راجع النبي صلى الله عليه وسلم في امره فقال له لو امسيت ثم - 00:24:30
اعاد عليه النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال لو امسيت وخشي ان يكون لم يبين فقال له بجلاء ووضوح ان عليك نهارا وفيه ان التأخر عن امتثال الامر لعارض لا يعد معصية فان النبي صلى الله عليه - 00:24:50
وسلم لم يؤنبه لانه انما تأخر في الامتثال لما توهمه من عدم حل الفطر في ذلك الوقت. وفيه من فوائد المبادرة الى امتثال امر النبي صلى الله عليه وسلم عند تحقق مراده. وهذا هذه مسألة - 00:25:10
مهمة انه متى ما علمت ان هذا مراد النبي صلى الله عليه وسلم فلا تتردد في امتثال ما لك من مراد النبي صلى الله عليه وسلم. فان الرجل عندما تبين له ان النبي صلى الله عليه وسلم يريد ما يقول وانه وقت - 00:25:30
الذي يحل فيه للصائم ان يفطر لم يتردد بل نزل ممتثلا امر النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم. وفيه من فوائد جواز امر الخادم بما يحتاجه الانسان وان ذلك ليس من المسألة المذمومة. وانما المسألة - 00:25:50
ان تسأل من لا يد لك عليه. فان الاصل استغناء الانسان عن غيره. لكن مسألة الخادم ليست من هذا ولهذا لا يشكل على امر النبي صلى الله عليه وسلم هذا الصحابي بان يعد الشراب انه بايع جماعة - 00:26:10
من اصحابه على الا يسألوا الناس شيئا. فكان احدهم يسقط صوته وهو على الراحلة فلا يطلب من احد ان يناوله اياه بل ينزل ليأخذه بنفسه لانه بايع النبي صلى الله عليه وسلم على الا يسأل الناس شيئا - 00:26:30
وينبغي للمؤمن ان يحرص على على عدم السؤال حتى في ما يكون من الخدمة المعتادة الا لمن كان مهيأ لهذا فمن كان مهيئا لهذا او جرت العادة بان يخدم فلا بأس بالطلب منه. وفيه من الفوائد - 00:26:50
جواز الفطر على غير التمر. فان النبي صلى الله عليه وسلم لم يطلب تمرا ليفطر عليه. بل ماء مخلوطا بشيء من السويق ليفطر عليه. وذلك اما لكونه لم يتيسر له - 00:27:10
التمر او ببيان الجواز. وان الفطر يكون بكل ما يصدق عليه انه اكل او شرب. ولو لم يكن من التمر وبه يعلم ان ما امر به النبي صلى الله عليه وسلم من الافطار على التمر على وجه الامر على وجه الاستحباب لا على وجه الوجوب - 00:27:30
وفيه من الفوائد ان الماء اذا خلط بغيره مما يغير صفاته يبقى ماء فان هذا الماء خلط بشيء من السويق الذي لم يغير صفاته لكنه لم تخرجه عن كونه ماء. هذه بعض الفوائد التي في هذا الحديث انتقل الى الحديث نعم - 00:27:50
ننتقل للحديث الذي يليه قال رحمه الله تعالى باب يفطر بما تيسر عليه بالماء وغيره. قال مسدد قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا الشيباني قال سمعت عبد الله ابن ابي اوفى رضي الله عنه قال سرنا - 00:28:20
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو صائم فلما غربت الشمس قال انزل فاجتح لنا. قال يا رسول الله لو امسيت فقال انزل فاجتح لنا. قال يا رسول الله ان عليك نهارا. قال انزل فاشدح لنا فنزل فجدحا ثم قال اذا رأيت - 00:28:40
الليل اقبل منها هنا فقد افطر الصائم. واشار باصبعه قبل المشرق. هذا عاد المصنف رحمه الله الحديث الذي تقدم في الباب السابق يتمم الفائدة التي اشرنا وهي انه يفطر الصائم بما تيسر. من الماء وغيره. وان الندب الى الفطر بالتمر ليس على - 00:29:00

الوجوب كما جاء في حديث انس ابن مالك الكعبي وفي حديث آآ العامل سليمان ابن عامر الظبي رضي الله تعالى عنهما من الندب من الحث على الافطار بالتمر اذا احدكم فليفطر على تمر فان لم يجد فعلى ما ان ذلك على وجه الاستحباب وليس على وجه الوجوب - 00:29:30

فان تيسر له ان يفطر على تمر فذاك هو المطلوب واعلى ما يكون مما يفطر عليه الانسان. والمقصود به ان يكون اول ما يصل الى جوفه التمر. فان كان ذلك غير متيسر او انه لا يرغب - 00:30:00

التمر فله ان يبدأ بغيره واطيب ما يكون في ذلك الماء. وذلك لتهيئة الجوف بعد الامتناع عن الاكل والشرب مدة طويلة. وفيه من الفوائد فيه من في هذا الباب الاشارة الى ان الفطر بما تيسر ولا يتكلف الانسان غير المتيسر. فان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:30:20

لم يشق على نفسه ولا على اصحابه بطلب شيء لم يتيسر. وفيه ان الانسان يعد فطوره بعد غروب الشمس فان النبي صلى الله عليه وسلم لم يقل له انزل فاجدح لنا الا بعد ان غابت الشمس. وفيه - 00:30:50

غلطوا من يقول انه اذا لم يكن عند الانسان شيء يفطر به فانه يمص اصبعه. بعض الناس يقول اذا كنت في السيارة مثلا او في مكان ما عندك تاكل ولا تشرب اذا اردت ان ان تحقق سنة آآ المبادرة للفطر نص شيء اما اصبعك او ثوبك او ما - 00:31:10

هذا غلط فان هذا ليس فطرا. وانما الفطر يكون بالنية. عندما لا يكون عندك شيء تفطر عليه وتريد ان حقق سنية التعجيل في الفطر فان السنة تتحقق بايش؟ بنية الفطر لان من نوى الافطار افطر - 00:31:30

طب ولو لم يكن عنده ما يأكله ويشربه - 00:31:50